

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**  
**رقم ٢٦٦ لسنة ٢٠١٢**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١٣ فبراير ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ ؛  
وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ١١ أغسطس ٢٠١٢ ؛  
وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛  
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ؛

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يُستبدل بعبارة «معهد الكفاية الإنتاجية» عبارة «كلية التكنولوجيا والتنمية» ،  
وذلك حيثما وردت في اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ والقرارات المعدلة لها .

**(المادة الثانية)**

يُستبدل بنصي المادتين ٢٤٨ (مكررًا ٥٥) ، ٢٤٨ (مكررًا ٥٦) من اللائحة التنفيذية  
لقانون تنظيم الجامعات ، النصان التاليان :

**كلية التكنولوجيا والتنمية - جامعة الزقازيق**

**مادة ٢٤٨ (مكررًا ٥٥) :**

يمنح مجلس جامعة الزقازيق بناءً على طلب مجلس كلية التكنولوجيا والتنمية  
الدرجات العلمية الآتية :

- ١ - درجة بكالوريوس العلوم الزراعية في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .
- ٢ - درجة بكالوريوس العلوم المالية والإدارية في أحد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

مادة ٢٤٨ (مكرر) (٥٦) :

مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس المشار إليها في المادة السابقة أربع سنوات .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ذي القعدة سنة ١٤٣٣ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠١٢ م) .

**محمد مرسي**